



قرار رئيس الجامعة

رقم (٦٦٧) بتاريخ ٢٦ / ٧ / ٢٠٠٦

رئيس الجامعة :-

- بعد الاطلاع علي القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما
- وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما
- وعلى قرارنا رقم (١١٧) بتاريخ ٢٠٠٦/١/١٦ على إنشاء مركز الخدمة العامة بكلية الهندسة بشبين الكوم - جامعة المنوفية كوحدة ذات طابع خاص لها الاستقلال الفني والمالي والإداري اعتبارا من تاريخ ٢٠٠٥/١٢/٣١ " تاريخ موافقة مجلس الجامعة "
- وعلى كتاب السيد / رئيس الإدارة المركزية للخبرة المالية بوزارة المالية رقم (١٤٢٠) بتاريخ ٢٠٠٦/٧/١٧ بشأن مراجعة واعتماد اللائحة المالية للمركز المذكور من لجنة اللوائح الخاصة بالمنقذة بتاريخ ٢٠٠٦/٧/٣ م والمشكلة بقرار السيد ا.د/وزير المالية رقم ١٤٥ لسنة ٢٠٠٥ م
- وعلى اللائحة المالية للمركز المذكور والمعتمدة من وزارة المالية

قرر

مادة (١) :-

اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار يعمل بأحكام اللائحة المالية " المرفقة " لمركز الخدمة العامة بكلية الهندسة بشبين الكوم - جامعة المنوفية ،وحدة ذات طابع خاص لها الاستقلال الفني والمالي والإداري والمعتمدة من لجنة اللوائح الخاصة بوزارة المالية

مادة (٢) :-

على جميع جهات الاختصاص تنفيذ ذلك القرار كل فيما يخصه ، وبلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات


رئيس الجامعة

(أ.د/ عباس علي المنقذ)

٢٦ / ٧ / ٢٠٠٦

إيمان

رئيس



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ




وزارة المالية

الإدارة المركزية للخبرة المالية

ملف رقم

تليفون: ٠٢ ٦٠٣٥٩٧٠
بريد إلكتروني: Khebramalia@hotmail.com



السيد الأستاذ / أمين عام جامعة المنوفية

تحية طيبة .. وبعد :

نتشرف بأن نرفق طيه نسخة من اللائحة المالية لمركز الخدمة العامة بكلية الهندسة بشبين الكوم - جامعة المنوفية " وحده ذات طابع خاص " .

وذلك بعد مراجعتها واعتمادها من لجنة اللوائح الخاصة بالمنعقدة بتاريخ ٣ / ٧ / ٢٠٠٦ والمشكله بقرار السيد الأستاذ الدكتور / وزير المالية رقم ١٤٥ لسنة ٢٠٠٥ ، وذلك لإصدارها من السلطه المختصة .

هذا للتفضل بالعلم والاحاطة ..

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،،

رئيس

الإدارة المركزية للخبرة المالية

السيد / محمد مطلق رباح زكري
" محاسب / محرمات مطلق رباح زكري "
١٧ / ٧ / ٢٠٠٦

السيد / محمد مطلق رباح زكري
السيد / محمد مطلق رباح زكري
٢٠٠٦ / ٧ / ١٧

تحريرا في: ١٧ / ٧ / ٢٠٠٦
نفوسة ..

السيد / محمد مطلق رباح زكري
١٧ / ٧ / ٢٠٠٦

اللائحة المالية
لمركز الخدمة العامة
بكلية الهندسة بشبين الكوم
جامعة المنوفية
وحدة ذات طابع خاص

إيمان ...

مادة (١٤)

الدفاتر والنماذج

يتم استخدام كافة النماذج والدفاتر المقررة طبقاً للنظام المحاسبي الحكومي ، كما يجوز إمساك سجلات إضافية مساعدة و إحصائية لإحكام الرقابة والضبط على الإيرادات والمصروفات وإعداد المقاييس وإظهار النتائج ونماذج التشغيل لمعرفة تكاليف المشروعات المختلفة بالمركز . وتتولى الوحدة الحسابية المختصة القيام بأعمال حسابات المركز وإعداد البيانات والحسابات الشهرية والربع سنوية والحساب الختامي تمهيدا للعرض على الجهات المختصة وفقا للمواعيد المحددة من قبل وزارة المالية .

مادة (١٥)

موارد المركز من النقد الأجنبي

بمراعاة أحكام المادة ٣١٣ من اللاحة التنفيذية لقانون الجامعات رقم ٤٩ لسنة ٧٢ تخصص موارد المركز من النقد الأجنبي لخدمة أغراضه بالإستيراد المباشر من الخارج عن طريق البنك المودع فيه حصيلته ، ويكون الإستيراد عن طريق إدارة المشتريات المركزية بالجامعة وذلك طبقا للوائح والتعليمات المنظمة للإستيراد من الخارج وكذلك القرارات المنظمة لإستخدام النقد الأجنبي .



مادة (١٦)

قسائم التحصيل

يقتصر استخدام قسائم التحصيل على النماذج ٣٣ ع ح أو النماذج التي توافق عليها وزارة المالية في المتحصلات النقدية الخاصة بهذا الحساب مع مراعاة التعليمات المالية والمخزنية في هذا الخصوص .

مادة (١٧)

السلفة المستديمة

يتم صرف السلفة المستديمة بموافقة رئيس مجلس الإدارة على أن يعاد النظر في قيمتها على أساس متوسط الصرف كل ستة أشهر + ٥٠% طبقا للتعليمات المالية ، وتكون في عهدة أمين الخزينة ، ويكون الصرف منها لمواجهة المصروفات النثرية أو العاجلة التي تتطلبها حاجة العمل بما لا يتجاوز ٢٠٠ ج (مائتي جنيه) لمدير المركز ، ويجوز لرئيس مجلس الإدارة الترخيص بصرف مبالغ من السلفة المستديمة تزيد عن ٢٠٠ جنيه (مائتي جنيه) وذلك في حالة الضرورة القصوى وفي اضييق الحدود ، على أن يتم استعادتها كلما قاربت على النفاذ ، ويتم تسويتها حتما في نهاية السنة المالية ، ويتم جرد السلفة على فترات غير محددة ، وبما لا يقل عن مرة واحدة شهريا .

أعضاء اللجنة :

الخبرة المالية	التفتيش المالي	التشريع المالي	حسابات الحكومة	المشتريات	المخازن	الموازنة	الختامي	التنظيم والإدارة

مادة (٢٦)

القوانين الحاكمة

تطبق احكام القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،
والقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والقانون رقم
٧٠ لسنة ١٩٧٣ بشأن إعداد الخطة العامة للتنمية الإقتصادية والإجتماعية ومتابعة تنفيذها ، والقانون رقم
٤٧ لسنة ١٩٧٨ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن
لسنة ١٩٨٠ بشأن ضريبة الدمغة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الضرائب على
المحاسبة الحكومية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ بشأن الضرائب على المبيعات ولائحته التنفيذية
والدخول ولائحته التنفيذية ، والقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ بشأن الضرائب على المبيعات ولائحته التنفيذية
وتعديلاتهما ، واللائحة المالية للموازنة والحسابات ، والقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ بشأن المناقصات
والمزايدات ، واللائحة المخازن الحكومية وتعديلاتهما ، واللائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال الصادرة بقرار
رئيس الجمهورية رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ وتعديلاتها ، والإلتزام بأحكام الكتاب الدورى رقم ١٥ لسنة ١٩٨٧
بشأن الدليل الإسترشادى للتدريب ، وتطبق احكام القوانين واللوائح العامة فيما لم يرد بشأنه نص خاص فى
هذه اللائحة .










مادة (٢٧)

سريان اللائحة

تسرى احكام هذه اللائحة من تاريخ موافقة وزارة المالية عليها وإصدارها من السلطة المختصة ،
ولا يجوز إجراء أى تعديل عليها إلا بعد موافقة وزارة المالية .

تم مراجعة هذه اللائحة من لجنة اللوائح بتاريخ ٧/٣/ ٢٠٠٦ .

أعضاء اللجنة :

الخبرة المالية	التفتيش المالى	التشريع المالى	حسابات حكومية	المشتريات	المخازن	الموازنة	الختمائى	التنظيم والإدارة
								

يعتمد ،،

رئيس

قطاع الحسابات والمديريات المالية

(محاسب / معروف محمد أمين)



=====

يسريّة ...

فهرس
اللائحة المالية
لمركز الخدمة العامة
بكلية الهندسة بشبين الكوم
جامعة المنوفية

رقم المادة	اسم المادة	الصفحة
١	السند القانونى	
٢	الهدف	
٣	تشكيل مجلس الإدارة	
٤	اختصاصات مجلس الإدارة	
٥	اختصاصات رئيس مجلس الإدارة	
٦	اختصاصات مدير المركز	
٧	اجتماع مجلس الإدارة	
٨	مقابل حضور جلسات مجلس الإدارة	
٩	تدبير احتياجات المركز	
١٠	الموازنة	
١١	الموارد	
١٢	التنفقات	
١٣	حساب البنك	
١٤	النماذج والدفاتر	
١٥	قسائم التحصيل	
١٦	السلف المسندية	
١٧	السلف المؤقتة	
١٨	موارد المركز من النقد الأجنبي	
١٩	التأمين على أرباب العهد	
٢٠	تسعير الخدمات وتوزيع العائد	
٢١	الحسابات الختامية والكشوف المرفقة بها	
٢٢	المناقصات والمزايدات	
٢٣	المخازن	
٢٤	أموال المركز	
٢٥	التفتيش	
٢٦	القوانين الحاكمة	
٢٧	سريان اللائحة	